

فقه العبادات مع الشيخ سعد الخثلان مكروهات الصلاة 4 ح 89

سعد الخثلان

اداعية القرآن الكريم من المملكة العربية السعودية تقدم فقه العبادات برنامج من اعداد وتقديم فضيلة الشيخ الدكتور سعد بن تركي الخثلان تنفيذ كهد ابن سعد الفريان بسم الله الرحمن الرحيم - [00:00:01](#)

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه ومن اهتدى بهديه الى يوم الدين ايها الاخوة المستمعون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته حياكم الله تعالى في هذه الحلقة الجديدة من هذا البرنامج - [00:00:32](#) كنا قد تحدثنا في حلقات سابقة عن جملة من مكروهات الصلاة نتحدث معكم في هذه الحلقة عن بعض ما نص بعض اهل العلم على كراحته فيما يتعلق بالقراءة للصلوة نبتدئ الحديث بمسألة الجمع بين سور في الفرض - [00:00:54](#)

قد كره بعض العلماء الجمع بين اكثر من سورة في الركعة الواحدة ان يقرأ بعد الفاتحة بسورة الاخلاص والمسد مثلا قال الموفق ابن قدامة رحمة الله اما الجمع بين السور في النفل فلا يكره. رواية واحدة - [00:01:14](#)

ولما نعلم فيه خلافا فان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ في ركعة سورة البقرة وال عمران والنساء قال ابن مسعود رضي الله عنه قد عرفت النظائر التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرن بينهن - [00:01:34](#)

وذكر عشرين سورة من المفصل سورتين في كل ركعة متفق عليه قال واما الفريضة فيستحب ان يقتصر فيها على سورة بعد الفاتحة لان النبي صلى الله عليه وسلم هكذا كان يصلي اكثر صلاته - [00:01:53](#)

وهل يكره الجمع بين السورتين فيها على روایتين ثم ساق رحمة الله الخلاف فيها ساق الخلاف فيها وذكر قولًا بالكرابة وقولًا آخر بعدم الكراهة والاقرب في هذه المسألة والله تعالى اعلم - [00:02:13](#)

هو القول بانه لا يكره الجمع بين السور في الفرض قال البخاري في صحيحه باب الجمع بين السورتين في الركعة ثم ساق بسنده عن انس رضي الله عنه قال كان رجل من الانصار يؤمهم في مسجد قباء - [00:02:32](#)

وكان كلما افتتح سورة يقرأ بها لهم في الصلاة مما يقرأ به افتتح بقل هو الله احد حتى يفرغ منها ثم يقرأ سورة اخرى معها كان يصنع ذلك في كل ركعة - [00:02:50](#)

فكلمه اصحابه فقالوا انك تفتتح بهذه السورة ثم لا ترى انها تجزئك حتى تقرأ باخرى اما ان تقرأ بها واما ان تدعها وتقرأ باخرى فقال ما انا بatarكها ان احببتم انا اؤمكم بذلك فعلت - [00:03:07](#)

وان كرهتم تركتكم كانوا يرون انه من افظلهم وكرهوا ان يؤمهم غيره فلما اتاهم النبي صلى الله عليه وسلم اخبره الخبر فقال يا فلان ما يمنعك ان تفعل ما يأمرك به اصحابك - [00:03:28](#)

وما يحملك على لزوم هذه السورة في كل ركعة قال يا رسول الله اني احبها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حبك ايتها ادخلك الجنة فهذا الصحابي الذي كان يؤم قومه - [00:03:46](#)

كان يقرأ في كل ركعة من صلاته سورتين سورة قل هو الله احد وسورة بعدها كان ذلك في صلاة الفريضة ومع ذلك اقره النبي صلى الله عليه وسلم دل ذلك على انه لا يكره الجمع بين السور في صلاة الفرض - [00:04:05](#)

ولكن الاولى ان يكون الغالب من حال المصلي عدم الجمع بين اكثر من سورة الركعة الواحدة في صلاة الفرض لأن هذا هو هدي النبي صلى الله عليه وسلم فانه عليه الصلاة والسلام - [00:04:24](#)

لم يكن يجمع بين اكثر من سورة في الركعة الواحدة في صلاة الفريضة في جميع او في اكثر صلاته عليه الصلاة والسلام اصل ايهما

الاخوة حاصل في هذه المسألة انه لا يكره الجمع بين السور في صلاة النافلة مطلقا - 00:04:40

ولا يكره كذلك في صلاة الفريضة على الصحيح من قولى العلماء لكن الاولى في الفرض خاصة ان يكون الغالب ترك الجمع بين اكثر من سورة في الركعة الواحدة والله تعالى - 00:05:01

وكان من هديه عليه الصلاة والسلام انه كان يقرأ غالبا من المفصل الذي يبتدأ من سورة قاف الى سورة الناس كان يقرأ في صلاة الفجر من طواله سورة قاف الى سورة المرسلات - 00:05:16

بالظهور والعصر والعشاء من وسط مفصل في سورة عم يتتساءلون الى سورة الليل في المغرب يقرأ من قصار المفصل بسورة الضحى الى سورة الناس لكن لم يكن يتلزم في المغرب بالقراءة دائما من قصار المفصل - 00:05:33

لهذا انكر زيد ابن ثابت على مروان ابن الحكم انتصاره في المغرب على قصار مفصل وقال ما لك تقرأ في المغرب بقصار مفصل قد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالاعراف - 00:05:53

هذا هو هدي النبي صلى الله عليه وسلم في قراءته في الصلاة وربما قرأ من غير مفصل كما ثبت انه قرأ بالصفات والمؤمنون والاعراف لكن الغالب من قراءته هو الاقتصار على المفصل - 00:06:09

ومن هنا فينبغي للائمة ان يقتدوا بالنبي صلى الله عليه وسلم في هذا ويلاحظ ان بعض الائمة وفهم الله غالب قراءتهم من غير المفصل هذا خلاف هديه عليه الصلاة والسلام - 00:06:26

والمطلوب من المسلم ان يتحرى هدي النبي صلى الله عليه وسلم في قراءته وفي صلاته كلها ثمان من هدي النبي صلى الله عليه وسلم قراءة السورة كاملة في الصلاة ولم يحفظ عنه انه كان يختار ايات من اواخر السور او من اواسطها ليقرأ بها - 00:06:42

قال الامام ابن القيم رحمة الله كان من هديه صلى الله عليه وسلم قراءة السورة كاملة وربما قرأها في الركعتين وربما قرأ اول السورة واما قراءة اواخر السور واواسطها فلم يحفظ عنه - 00:07:07

انتهى كلامه رحمة الله ومن هنا فينبغي لامام المسجد ان يحرص على ان تكون قراءته في الصلاة سورة كاملة واللماح على بعض الائمة هداهم الله ان غالب قرائتهم من اواخر السور - 00:07:26

او من اواسطها بل تجد بعض الائمة يقرأ ايات من سورة معينة ربما لا يبقى على اتمامه السورة سوى ايات معدودة ومع ذلك ينتقل في الركعة الثانية الى قراءة ايات اخرى من وسط اواخر سورة اخرى - 00:07:42

وهذا وان كان جائزا لدخوله في عموم قول الله عز وجل فاقرأوا ما تيسر من القرآن الا انه ينبغي لامام ان يحرص على الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في قراءته وفي صلاته وفي اموره - 00:08:04

وفي اموره كلها ايتها الاخوة المستمعون ومما نص بعض العلماء على كراحته فيما يتعلق بالقراءة في الصلاة تكرار قراءة الفاتحة ان ذلك لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:21

ولا عن احد من اصحابه ولا في ابطال الصلاة بتكرارها خلافا بين العلماء ولكن ان كرر الفاتحة لا على سبيل التبعد بل لفوات وصف مستحب الظاهر والله اعلم هو جواز ذلك - 00:08:39

من غير كراحته مثل ان يكررها لكونه قد نسي وقرأها سرا في حال يشرع فيها الجهر كما يحصل لبعض الائمة ينسى فيقرأ الفاتحة سرا ثم يذكر او يذكر بها فلا بأس ان يعيدها حينئذ استدراكا لما فات من مشروعية الجهر - 00:08:58

ومما نص بعض العلماء على كراحته تنكيس السور كأن يقرأ في الركعة الاولى بسورة قل اعوذ برب الناس في الركعة الثانية بسورة قل اعوذ برب الفلق قال الموفق ابن قدامة رحمة الله - 00:09:23

والمستحب ان يقرأ في الثانية سورة بعد السورة التي قرأها في الركعة الاولى في النظم قال احمد في رواية مهني اعجب الي ان يقرأ من البقرة الى اسفل لان ذلك هو المنقول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:09:41

وروي عن ابن مسعود رضي الله عنه انه سئل عن يقرأ القرآن منكوسا فقال ذلك منكوس القلب بشره ابو عبيد بذلك قال الموفق رحمة الله فان قرأ كذلك فلا بأس به - 00:10:00

قد سئل احمد عن ذلك فقال لا بأس به اليه يعلم الصبي على هذا ويدل لذلك ايضا ما جاء في صحيح مسلم عن حذيفة رضي الله عنه قال صليت مع النبي صلي الله عليه وسلم ذات ليلة - [00:10:16](#)

افتتح البقرة الى قوله ثم افتتح النساء فقرأها ثم افتتح ال عمران فقرأها فهنا قدم النبي صلي الله عليه وسلم قراءة سورة النساء على قراءة سورة ال عمران مع ان القراءة في ركعة واحدة - [00:10:33](#)

قال البخاري في صحيحه وقرأ الاخفاف بالكاف في الاولى وفي الثانية بيوسف او يونس وذكر انه صلي مع عمر رضي الله عنه الصبح بهما وهذا هو الاقرب انه لا يكره عدم الالتزام بترتيب السور في المصحف - [00:10:51](#)

بما ذكر من من الادلة ولان ترتيب السور في المصحف انما كان باجتهاد الصحابة رضي الله عنهم وليس بتوقيف من النبي صلي الله عليه وسلم في اظهر قوله العلماء ولكن الاولى الالتزام بترتيب السور في المصحف - [00:11:10](#)

واما تنكيس الايات فان كان ذلك في ركعة واحدة فان ذلك يحرم لان ترتيب الايات توقيفي قال الحافظ ابن حجر رحمه الله ترتيب الايات توقيفي بلا خلاف واما ان كان ذلك في ركعتين فاكثر - [00:11:30](#)

يعني يقرأ في الركعة الاولى من اخر سورة البقرة وفي الركعة الثانية من اولها فان ذلك مكره في قول كثير من اهل العلم اسأل الله عز وجل ان يوفقنا للاهتداء بهدي النبي صلي الله عليه وسلم واتباع سنته - [00:11:50](#)

والى الملتقى في الحلقة القادمة ان شاء الله تعالى. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته فقه العبادات برنامج من اعداد وتقديم فضيلة الشيخ الدكتور سعد ابن تركي الخثلان تنفيذ فهد بن سعد الفريان - [00:12:10](#) - [00:12:42](#)